

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون
البند ٦٩ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٧

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/71/L.78 و Add.1)]

١٦١/٧١ - نهج الأمم المتحدة الجديد للتصدي للكوليرا في هايتي

باء^(١)

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قراراتها ١٣٥/٦٥ و ١٣٦/٦٥ المؤرخين ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و ٢٤٥/٧٠ و ٢٤٦/٧٠ المؤرخين ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، و ١٦١/٧١ ألف المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، و ٣٠٢/٧١ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧،

وإذ تكرر الإعراب عن قلقها البالغ بشأن حالات تفشي داء الكوليرا في هايتي الذي أصاب أزيد من ٨٠٠ ٠٠٠ شخص، وتسبب في أكثر من ٩ ٠٠٠ حالة وفاة،

وإذ تسلم بالجهود الكبيرة التي بذلت على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لمكافحة الكوليرا في هايتي منذ عام ٢٠١٠، وإذ تقر بأن هايتي لا تزال تواجه تحديات كبيرة تعترض جهود مكافحة الكوليرا رغم ما أحرز من تقدم كبير فيها،

وإذ تسلم أيضا بأن الأمم المتحدة تتحمل مسؤولية أخلاقية تجاه ضحايا وباء الكوليرا في هايتي وتجاه أسرهم، فضلا عن مسؤوليتها عن دعم هايتي للتغلب على الوباء وبناء نظم سليمة ومستدامة للمياه والصرف الصحي والرعاية الصحية،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة التخفيف على وجه السرعة من المعاناة التي تسببها الكوليرا والتصدي بشكل استباقي ومستدام للظروف التي تزيد خطر الكوليرا، ولا سيما الفقر، بما في

(١) يصبح القرار ١٦١/٧١، الوارد في الفرع الأول من الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعين، الملحق رقم ٤٩ (A/71/49)، المجلد الأول، القرار ١٦١/٧١ ألف.



ذلك الفقر المدقع، وضعف الهياكل الأساسية للصرف الصحي، وإمكانات الوصول المحدودة إلى المياه النظيفة، وسوء ظروف السكن، وانعدام الخدمات الصحية الأساسية،

وإذ تشدد على ضرورة التصدي لهذه الأزمة الصحية العامة التي طال أمدها، لما لها من عواقب إنسانية واجتماعية واقتصادية جسيمة، وإذ تؤكد أهمية تعزيز النظم الوطنية الهايتية للصحة والمياه والصرف الصحي من أجل تعزيز صحة ورفاه السكان، مع الإسهام في الوقت نفسه في جهود التنمية المستدامة في هايتي،

وإذ تشدد أيضا على أهمية حملات التطعيم الفموي ضد الكوليرا في المساعدة في حماية السكان المعرضين لخطر الإصابة، باعتبارها عنصرا هاما في جهود الوقاية المبذولة في إطار نهج الأمم المتحدة الجديد للتصدي للكوليرا في هايتي، وإذ تحيط علما بتوصيات فريق الخبراء الاستشاري الاستراتيجي المعني بالتطعيم التابع لمنظمة الصحة العالمية بشأن التطعيم الفموي ضد داء الكوليرا في حالات انتشاره المستوطن أو في الحالات الإنسانية أو في حالات تفشي الوباء،

وإذ تسلم بالجهود التي يبذلها الأمين العام والأمانة العامة في التخفيف من وطأة وباء الكوليرا في هايتي، ولا سيما من خلال النهج الجديد،

وإذ تسلم أيضا بتسجيل انخفاض في عدد الحالات المشتبه فيها نتيجة لجملة أمور منها تكثيف جهود مكافحة الكوليرا ومراقبتها في إطار النهج الجديد، وبأن من الأهمية بمكان مواصلة الجهود المكثفة المبذولة لمكافحة الكوليرا ومراقبتها خلال عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨،

وإذ ترحب بالدور المركزي الذي تضطلع به حكومة هايتي، بدعم من الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة الإقليمية والدولية، في التصدي لوباء الكوليرا، بغية التمكن، في نهاية المطاف، من القضاء على الكوليرا في هايتي،

وإذ تؤكد التزامها القوي بالتصدي، على نحو فعال ومنسق، لهذه الطارئة التي طال أمدها،

وإذ تضع في اعتبارها ما لوباء الكوليرا من أثر على سمعة الأمم المتحدة في هايتي وعلى الصعيد العالمي،

- ١ - ترحب بتقرير الأمين العام بشأن النهج الجديد للتصدي للكوليرا في هايتي^(٢)؛
- ٢ - تعيد تأكيد دعمها لنهج الأمم المتحدة الجديد للتصدي للكوليرا في هايتي، بما في ذلك إنشاء صندوق الأمم المتحدة الاستئماني المتعدد الشركاء لمكافحة الكوليرا في هايتي؛

(٢) A/71/895.

٣ - **ترحب** بالتبرعات التي سبق تقديمها، وتدعو الدول الأعضاء والجهات المانحة الإقليمية والدولية والثنائية والمؤسسات المالية والقطاع الخاص والجهات المانحة الأخرى إلى تقديم مزيد من التبرعات المالية وغيرها من أشكال الدعم المناسب للنهج الجديد؛

٤ - **تشجع** الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية على تيسير وتكملة سبل التعاون والمساعدة التقنية على كل من المستويين الدولي والإقليمي، بما في ذلك التعاون الثنائي وفيما بين بلدان الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، دعماً للنهج الجديد؛

٥ - **تعيد التأكيد** على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب عنصر مهم من عناصر التعاون الدولي من أجل التنمية، باعتباره وسيلة تكمل التعاون فيما بين بلدان الشمال والجنوب، لا بديلاً عنه؛

٦ - **ترحب** بتعيين الأمين العام لمبعوث خاص جديد لهايتي؛

٧ - **ترحب أيضاً** باعتماد الأمين العام، وفقاً للفقرة ٦٩ من تقريره، دعوة الدول الأعضاء، عند إبلاغها بحصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، إلى أن تحول حصتها طوعاً، بصفة استثنائية وبقدر ما يتفق ذلك مع أطرها التشريعية الوطنية، إلى صندوق الأمم المتحدة الاستثمارات المتعدد الشركاء لمكافحة الكوليرا في هايتي بغية دعم النهج الجديد، وفقاً لقواعد وأنظمة الأمم المتحدة ذات الصلة، وإلى أن تبلغه بقرارها بالقيام بذلك في غضون ٦٠ يوماً من اتخاذ هذا القرار؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعمل، ببالغ الدقة، على تصفية أصول البعثة وإنجاز ذلك، على النحو المقرر، وفقاً للبند ٥-١٤ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(٣)، وأن يراعي، مع الامتثال للنظام، الدروس المستفادة ويضع في اعتباره، عند التصرف في أصول البعثة، استخدامها المحتمل من قبل فريق الأمم المتحدة القطري وحكومة هايتي في دعم جهود مكافحة الكوليرا وفي دعم التنمية المستدامة في هايتي؛

٩ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً شاملاً عن تنفيذ النهج الجديد، يدرج فيه معلومات عن حالة الصندوق الاستثماري، لتنظر فيه الجمعية العامة خلال الجزء الرئيسي من دورتها الثانية والسبعين.

الجلسة العامة ٩١

١٣ تموز/يوليه ٢٠١٧